الدروس المهمة لعامة الأمة

تأليف

سماحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

رحمه الله

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة بالقاهرة

١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

٢٠٠٠/٨٢٩٣
طبع بدار نوبار للطباعة



مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم

القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين ،ناصية شارع الجمهورية،
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس: ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الأول

سورة الفاتحة ، وما أمكن من قصار السور من سورة الزلزلة إلى سورة الناس تلقينًا وتصحيحًا للقراءة وتحفيظًا وشرحًا لما يجب فهمه .

الدرس الثاني

شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله بشرح معانيها ، مع بيان شروط لا إله إلا الله ، ومعناها (لا إله) نافيًا جميع ما يعبد من دون الله ، (إلا الله) مثبتًا العبادة لله وحده لا شريك له .

وأما شروط لا إله إلا الله فهي :

- العلم المنافي للجهل .
- واليقين المنفي للشك .
- والإخلاص المنافي للشرك .
- والصدق المنافي للكذب .
- والمحبة المنافية للبغض .
- والانقياد المنافي للترك .
- والقبول المنافي للرد .
- والكفر بما يعبد من دون الله .

وقد جمعت في البيتين الآتيين :

علم يقين وإخلاص وصدقك مع
محبة وانقيـــاد والقـــبول لها
و زيد ثامنها الكفران منك بما
سوى الإله من الأوثان قد ألها

الدرس الثالث

أركان الإيمان : وهي : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، وباليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره من الله تعالى .

الدرس الرابع

أقسام التوحيد ثلاثة وهي :

- توحيد الألوهية ،
- توحيد الربوبية ،
- توحيد الأسماء والصفات .

وأقسام الشرك ثلاثة :

- شرك أكبر ،
- وشرك أصغر ،

○ وشرك خفي .

فالشرك الأكبر يوجب :

حبوط العمل ، والخلود في النار ، كما قال الله تعالى : ﴿ **ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون** ﴾ [سورة الأنعام : ٨٨] ، وقال سبحانه : ﴿ **ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر أولئك حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون** ﴾ [سورة التوبة : ١٧] .

وأن من مات عليه فلن يغفر له ، والجنة عليه حرام كما قال الله عز وجل : ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾

[سورة النساء : ٤٨] وقال سبحانه : ﴿ **إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما**

للظالمـــين من أنصـــار ﴾ [سورة المائدة :٧٢] ٠

ومن أنواعه دعاء الأموات والأصنام ، والاستغاثة بهم ، والنذر لهم ونحو ذلك ٠

أما الشرك الأصغر : فهو ما ثبت بالنصوص من الكتاب أو السنة تسميته شركًا ، ولكنه ليس من جنس الشرك الأكبر : كالرياء في بعض الأعمال ، والحلف بغير الله ، وقول ما شاء الله وشاء فلان ، ونحو ذلك لقول النبي ﷺ : ((**أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**)) فسئل عنه فقال : ((**الرياء**)) رواه الإمام أحمد ، والطبراني ، والبيهقي ، عن محمود بن لَبيد الأنصاري رضي الله عنه بإسناد جيد ،

ورواه الطبراني بأسانيد جيدة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ .

وقوله ﷺ : ((**من حلف بشيء دون الله فقد أشـــرك**)) رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ورواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : ((**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**)) .

وقوله ﷺ : ((**لا تقولوا ما شـــاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان**)) .

أخرجه أبو داود بإسناد صحيح عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه .

وهذا النوع لا يوجب الردة ، ولا يوجب الخلود في النار ، ولكنه ينافي كمال التوحيد الواجب .

أما النوع الثالث : وهو الشرك الخفي ، فدليله قول النبي ﷺ : « **ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال ؟.** » قالوا : بلى يا رسول الله ؟ قال : « **الشرك الخفي .. يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته ، لما يرى من نظر الرجل إليه** » رواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

ويجوز أن يقسّم الشرك إلى نوعين فقط :

أكبر و أصغر ٠

أما الشرك الخفي فإنه يعمهما .. فيقع في الأكبر كشرك المنافقين ، لأنهم يخفون عقائدهم الباطلة ويتظاهرون بالإسلام رياءً وخوفًا على أنفسهم ، ويكون في الشرك الأصغر كالرياء ، كما في حديث محمود بن لبيد الأنصاري المتقدم .. والله ولي التوفيق ٠

الدرس الخامس

أركان الإسلام وهي خمسة :

(١) شـــهادة أن لا إله إلا الله وأن محمـــدًا رسول الله ،

(٢) وإقام الصلاة ،

(٣) وإيتاء الزكاة ،

(٤) وصوم رمضان ،

(٥) وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلا ٠

الدرس السادس

شروط الصلاة وهي تسعة :

- الإسلام ،
- والعقل ،
- والتمييز ،
- ورفع الحدث ،
- وإزالة النجاسة ،
- وستر العورة ،
- ودخول الوقت ،
- واستقبال القبلة ،
- والنية ٠

الدرس السابع

أركان الصلاة ، أربعة عشر وهي :

- القيام مع القدرة ،
- وتكبيرة الإحرام ،
- وقراءة الفاتحة ،
- والركوع والرفع منه ،
- والاعتدال بعد الركوع ،
- والسجود على الأعضاء السبعة والرفع منه ،
- والجلسة بين السجدتين ،
- والطمأنينة في جميع الأفعال ،
- والتشهد الأخير والجلوس له ،
- والصلاة على النبي ﷺ ،
- والتسليمتان .

الدرس الثامن

واجبات الصلاة وهي ثمانية :

- جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام .
- وقول : ((**سمع الله لمن حمده**)) للإمام والمنفرد .
- وقول : ((**ربنا ولك الحمد**)) للكل .
- وقول : ((**سبحان ربي العظيم**)) في الركوع .
- وقول : ((**سبحان ربي الأعلى**)) في السجود .
- وقول : ((**رب اغفر لي**)) بين السجدتين .
- والتشهد الأول ، والجلوس له .

الدرس التاسع

بيان التشهد ((**التحيات**)) وهو :

((**التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا**

وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ،

اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صلَّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)) .

ثم يستعيذ بالله في التشهد الأخير ((**من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن فتنة المسيح الدجال**)) ثم يتخير من الدعاء ما شاء ، ولا سيما المأثور من ذلك وهو : ((**اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ، اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا ،**

ولا يغفر الذنوب إلا أنت ؛ فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني ، إنك أنت الغفور الرحيم » ۰

الدرس العاشر

سنن الصلاة ومنها :

١- الاستفتاح ۰

٢- وجعل كف اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر حين القيام ۰

٣- رفع اليدين مضمومتي الأصابع حذو منكبيه أو الأذنين عند التكبير الأول ، وعند الركوع ، والرفع منه ، وعند القيام من التشهد الأول للثالثة ۰

٤- ما زاد عن واحدة في تسبيح الركوع والسجود ٠
٥- ما زاد عن واحدة في الدعاء بالمغفرة بين السجدتين ٠
٦- جعل الرأس حيال الظهر في الركوع ٠
٧- مجافاة العضدين عن الجنبين ، والبطن عن الفخذين في السجود ٠
٨- رفع الذراعين عن الأرض حين السجود ٠
٩- جلوس المصلي على رجله اليسرى ، ونصب اليمنى في التشهد الأول وبين السجدتين ٠
١٠- التورك في التشهد الأخير ، مع نصب اليمنى ٠
١١- الصلاة والتبريك على محمد وآل محمد وعلى إبراهيم وعلى آل إبراهيم في التشهد الأول ٠
١٢- الدعاء في التشهد الأخير ٠

١٣- الجهر بالقراءة في صلاة الفجر ، وفي الركعتين الأولين من صلاة المغرب ، والعشاء ٠

١٤- الإسرار بالقراءة في الظهر ، والعصر ، وفي الثالثة من المغرب ، والأخيرتين من العشاء ٠

١٥- قراءة ما زاد عن الفاتحة من القرآن ، مع مراعاة بقية ما ورد من السنن في الصلاة سوى ما ذكرنا ٠

الدرس الحادي عشر

مبطلات الصلاة وهي ثمانية :

١- الكلام العمد مع الذكر والعلم ، أما الناسي والجاهل فلا تبطل صلاته بذلك ٠

٢- الضحك ٠

٣- الأكل .

٤- الشرب .

٥- انكشاف العورة .

٦- الانحراف الكثير عن جهة القبلة .

٧- العبث الكثير المتوالي في الصلاة .

٨- انتقاض الطهارة .

الدرس الثاني عشر

شروط الوضوء وهي عشرة :

- الإسلام ،
- والعقل ،
- والتمييز ،
- والنية ،

- واستصحاب حكمها ؛ بأن لا ينوي قطعها حتى تتم طهارته .
- وانقطاع موجب الوضوء ،
- واستنجاء ، أو استجمار قبله ،
- وطهورية الماء وإباحيته ،
- وإزالة ما يمنع وصوله إلى البشرة ،
- ودخول وقت الصلاة في حق مَنْ حدثه دائم .

الدرس الثالث عشر

فروض الوضوء وهي ستة :

- غسل الوجه ومنه : المضمضة والاستنشاق ،
- وغسل اليدين إلى المرفقين ،
- ومسح جميع الرأس ومنه : الأذنان ،

- وغسل الرجلين إلى الكعبين ،
- والترتيب ،
- والموالاة .

الدرس الرابع عشر

نواقض الوضوء وهي ستة :

- الخارج من السبيلين ،
- والخارج الفاحش النجس من الجسد ،
- وزوال العقل بنوم أو غيره ،
- ومسح الفرج باليد قبلاً كان أو دبراً من غير حائل ،
- وأكل لحم الإبل .

ه والردة عن الإسلام ، أعاذنا الله والمسلمين من ذلك .

- تنبيه هام :

أما غسل الميت :

فالصحيح أنه لا ينقض الوضوء ، وهو قول أكثر أهل العلم ، لعدم الدليل على ذلك . لكن لو أصابت يد الغاسل فرج الميت من غير حائل وجب عليه الوضوء .

والواجب عليه ألا يمس فرج الميت إلا من وراء حائل .

وهكذا مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقًا — سواء كان ذلك عن شهوة أو غير شهوة في أصح

قولي العلماء – ما لم يخرج منه شيء ؛ لأن النبي ﷺ قبـــل بعض نسائه ثم صلى ، و لم يتوضأ ٠

أما قول الله سبحانه وتعالى في آيتي النساء والمائدة : ﴿ **أو لامستم النساء** ﴾ [سورة النساء : آية ٤٣ ، سورة المائدة : آية ٦] ٠ فالمراد به الجماع في الأصح من قولي العلماء ، وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة ٠

الدرس الخامس عشر

الأخلاق المشروعة لكل مسلم ومنها :

- الصدق ،
- والأمانة ،

- والعفاف ،
- والحياء ،
- والشجاعة ،
- والكرم ،
- والوفاء ،
- والنَّزاهة عن كل ما حرم الله ،
- وحسن الجوار ،
- ومساعدة ذوي الحاجة حسب الطاقة ،
- وغير ذلك من الأخلاق التي دلَّ الكتاب أو السنة على مشروعيتها .

الدرس السادس عشر

الآداب الإسلامية :

- ومنها السلام ،
- والبشاشة ،
- والأكل باليمين ،
- والشرب بها ،
- والآداب الشرعية عند دخول المسجد أو المنزل والخروج منها ،
- وعند السفر ،
- والإحسان مع الوالدين ، والأقارب ، والجيران ، والكبار ، والصغار ،
- والتهنئة بالمولود ،
- والتعزية في المصاب ،

وغير ذلك من الآداب الإسلامية .

الدرس السابع عشر

التحذير من الشرك ، وأنواع المعاصي

ومنها :

* السبع الموبقات (المهلكات) وهي :
  - الشرك بالله ،
  - والسحر ،
  - وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ،
  - وأكل مال اليتيم ،
  - وأكل الربا ،
  - والتولي يوم الزحف ،
  - وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات .

* **ومنها :**
  - عقوق الوالدين ،
  - وقطيعة الرحم ،

- وشهادة الزور ،
- والأيمان الكاذبة ،
- وإيذاء الجـــار ،
- وظلم الناس في الدماء ، والأموال ، والأعراض .

وغير ذلك مما نهى الله عنه ، أو رسوله ﷺ .

الدرس الثامن عشر

تجهيز الميت والصلاة عليه ، وإليك تفصيل ذلك :

*** تجهيز الميت :**

١- إذا تيقن موته ، أُغمضت عيناه وشُدَّ لحياه .

٢- عند غسل الميت : تُستر عورته ، ثم يُرفع قليلا ، ويعصر بطنه عصرًا رفيقًا ، ثم يلفّ الغاسل على يده خرقة أو نحوها فيُنجيه بها ، ثم يوضئه وضوء الصلاة ، ثم يغسل رأسه ولحيته بماء وسدر

أو نحوه ، ثم يغسل شقه الأيمن ، ثم الأيسر ، ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة ، يَمرُّ في كل مرة يده على بطنه ، فإن خرج منه شيء غسله ، وسد المحل بقطن ، أو نحوه ، فإن لم يستمسك فبطين حُرّ أو بوسائل الطب الحديثة كاللّزق ونحوه .

ويعيد وضوءه ، وإن لم يَنْق بثلاث زيدَ إلى خمس أو إلى سبع ، ثم يُنشّف بثوب ، ويجعل الطيب في مغابنه ومواضع سجوده ، وإن طَيّبهُ كله كان حسنًا ، ويجمّر أكفانه بالبخور ، وإن كان شاربه أو أظافره طويلة أخذ منها ، ولا يُسرح شعره ، والمرأة يُضفّر شعرها ثلاثة قرون ، ويُسْدَل من ورائها .

٣- تكفين الميت : الأفضل أن يُكَفّن الرجل في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة ،

يُدرج فيها إدراجًا ، وإن كُفِّن في : قميص ، وإزار ، ولفافة فلا بأس ، والمرأة تُكَفَّن في خمسة أثواب : في درع ، وخمار ، وإزار ، ولفافتين ·

ويكفَّنُ الصبي في ثوب واحد إلى ثلاثة أثواب ، وتُكَفَّنُ الصغيرة في قميص ولفافتين ·

٤- أحقُّ الناس بغسله والصلاة عليه ودفنه وصيُّه في ذلك ، ثم الأب ، ثم الجد ، ثم الأقرب فالأقرب من العصبات ·

والأولَى بغسل المرأة : وصيُّها ، ثم الأم ، ثم الجدة ، ثم الأقرب فالأقرب من نسائها ·

وللزوجين : أن يغسل أحدهما الآخر ؛ لأن الصدّيق رضي الله عنه غسلته زوجته ؛ ولأن عليًا رضي الله عنه غسل زوجته فاطمة رضي الله عنها ·

٥- صفة الصلاة على الميت :

يُكبِّرُ ويقرأ بعد الأولى الفاتحة ، وإن قرأ معها سورة قصيرة ، أو آية ، أو آيتين فحسن ؛ للحديث الوارد في ذلك ؛ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، ثم يكبر الثانية ويصلي على النبي ﷺ كصلاته في التشهد ، ثم يكبر الثالثة ويقول : ((**اللهم اغفر لحيِّنا وميِّتنا ، وشاهدنا وغائبنا ، وصغيرنا وكبيرنا ، وذكرنا و أنثانا ، اللهم من أحْيَيتهُ منا فأحيه على الإسلام ، ومن توفَّيتهُ فتوفَّه على الإيمان ، اللهم اغفر لهُ ، وارحمهُ ، وعافه ، واعْفُ عنه ، وأكْرِمْ نزُلَهُ ، ووسِّعْ مُدْخَلَهُ ، واغْسلْهُ بالماء والثلج والبَرَد ، ونقِّه من الذنوب ، والخطايا كما يُنَقَّى الثوب الأبيض من الدنَس ، وأبْدلْهُ دارًا خيرًا من داره ، وأهلاً خيرا من أهله ، وأدخله الجنَة ،**

وأعذْهُ من عذاب القبر ، وعذاب النّار ، وأفسح له في قبره ونوِّر لهُ فيه ، اللهم لا تحرمنا أجره ، ولا تضلنا بعده » ثم يُكبّر الرابعة ، ويسلِّم تسليمة واحدة عن يمينه .

ويستحب أن يَرفعَ يديه مع كل تكبيرة .

وإذا مات لميت امرأة يقال : « **اللهم اغفر لها ...إلخ** » ، وإذا كانت الجنائز اثنتين يقال : « **اللهم اغفر لهما** » وبالجمع إذا كانت أكثر .

أما إذا كان فَرطًا فيقال بدل الدعاء له بالمغفرة « **اللهم اجعله فَرطًا وذخرًا لوالديه ، وشفيعًا مجابًا ، اللهم ثقّل به موازينهما ، وأعظم به أجورهما ، وألحقه بصالح المؤمنين ، واجعله في كفالة إبراهيم عليه السلام ، وقه برحمتك عذاب الجحيم** » .

- والسنة أن يقف الإمام حذاء رأس الرجل ، ووسط المرأة ، وأن يكون الرجل مما يلي الإمام إذا اجتمعت الجنائز ، والمرأة مما يلي القبلة .

وإن كان معهم أطفال قُدِّم الصبي على المرأة ثم المرأة ، ثم الطفلة ، ويكون رأس الصبي حيال رأس الرجل ، ووسط المرأة حيال رأس الرجل وهكذا الطفلة يكون رأسها حيال رأس المرأة ، ويكون وسطها حيال رأس الرجل ، ويكون المصلون جميعًا خلف الإمام ؛ إلا أن يكون واحدًا لم يجد مكانًا خلف الإمام فإنه يقف عن يمينه .

والحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على نبيه محمد وآله وصحبه ، وسلم ...

* * * * *

الفهرست

الموضوع	الصفحة